مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ISSN: 2958-8537 Issue: N22 ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

حاشية الزيادي على شرح المنهج
لنور الدين علي بن يحيى الزيادي (ت1024هـ)
من بداية كتاب اللباس إلى نهاية باب الاعتكاف
دراسة وتحقيق

Al-Zayadis footnote explaining the method
By Nour al-Din Ali bin yahya al-Zayyadi (d. 1024 AH)
From the beginning of clothing book until the end of the chapter on itikaf
Study and investigation

اسم الباحث

إبراهيم سليمان الخليف

Ebrahim Sulayman Alkhalif

طالب دراسات عليا \ جامعة الزهراء

Ez- Zahra University

aprahem1979mm@gmail.com

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ISSN: 2958-8537 Issue: N22 العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ملخص الرسالة:

الحمد لله رب العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على سيد الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه ومَنْ تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد:

فهذه رسالةٌ علميَّةٌ، مقدَّمةٌ لنيلِ درجةِ الماجستير في الفِقْه الإسلاميّ وأصولِه، وهي دراسة وتحقيق لجزء من حاشية الزيادي على شرح المنهج من باب (اللباس إلى نهاية باب الاعتكاف) للعلامة (عَلِيُّ بنُ يَحْيَى المُلَقَّبُ نُوْرُ الدِّيْنِ الزَّيَّادِيّ / ت 1024هـ).

بدأت في الرسالة بالإهداء، ثم الشكر والتقدير لأهل الفضل والعرفان، ثم مقدمة مُوجزة عن الرسالة، ثم بيان أهمية المخطوط، حيث يعتبر من أهم المراجع في الفقه الشافعي، ثم سبب اختيار الموضوع، وما فيه من معلومات قيمة ونافعة للمسلمين، ثم صعوبات البحث، ثم منهجي في البحث، ثم وضعت خطة البحث وصور عن المخطوط، وبعدها قسمي من الخطوط، ختمت الرسالة بخاتمة مختصرة، وتوصيات لطلاب العلم، ثم فهارس البحث.

عملي في هذه الرسالة هو: ترجمة للإمام النووي صاحب كتاب منهاج الطالبين، ذكرت فيها اسمه، ومولده ونشأته، وشيوخه، وتلاميذه، ومكانته العلمية، ومؤلفاتِه، ووفاته.

ثم ترجمت للإمام زكريا الأنصاري صاحب كتاب فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب، فذكرت مولدَه، ونشأته، وشيوخه، وتلاميذه، ومكانته العلمية، ومؤلفاتِه.

ثم ترجمت للإمام الزيادي صاحب الحاشية، فذكرت نشأتَه، وشيوخه، وتلاميذه، ومكانته العلمية، ومؤلفاته، ثم قمت بتحقيق جزء من كتاب حاشية الزيادي على شرح المنهج ـ من باب اللباس إلى نهاية باب الاعتكاف.

اشتمل هذا البحث على (باب اللباس ـ العيدين ـ الكسوف والخسوف ـ الاستسقاء ـ حكم تارك الصلاة ـ الجنائز ـ الزكاة ـ الصيام ـ الاعتكاف).

وأحمد الله تعالى أن وفقني لإتمام هذا البحث، وأشكره على نعمه التي لا تعد ولا تحصى، وأساله تعالى القبول لهذا البحث، وأن ينفع به طلاب العلم خاصة والمسلمين عامة، وأصلي وأسلم على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الكلمات الافتتاحية: (حاشية– الزيّادي– اللباس– الاعتكاف).

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ص.ص 540-571 العدد الثاني والعشرين: ISSN: 2958-8537 Issue: N22
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

Research Abstract

Praise be to Allah, the Lord of all worlds, and blessings and peace be upon the Master of the prophets and messengers, and upon his family and companions, and those who follow them in righteousness until the Day of Judgment. This is a scientific thesis submitted to obtain a Master's degree in Islamic jurisprudence and its principles. The practical work in this thesis involves the translation of Imam Nawawi, the author of "Minhaj al-Talibin". It mentions his name, birth, upbringing, teachers, students, scholarly status, writings, and death. Then it refers to Imam Zakariya al-Ansari, the author of "Fath al-Wahhab fi Sharh Minhaj al-Talibin", mentioning his birth, upbringing, teachers, students, scholarly status, and writings. After that, it translates for Imam al-Ziyadi, mentioning his upbringing, teachers, students, scholarly status, and writings..

Then, part of the book "Hashiyat al-Ziyadi" on the explanation of "Minhaj al-Talibin" was researched, covering topics from clothing to the end of the chapter on seclusion. This research includes chapters on clothing, eyes, eclipses, fear, selection, the ruling on abandoning prayer,funerals, zakat, sadaqah, and seclusion.

It begins with dedications, followed by gratitude and appreciation to those deserving, then a brief introduction to the thesis, followed by an explanation of the importance of the manuscript as one of the most important references in Shafi'i jurisprudence. Then, it explains the reason for choosing the topic and its valuable and beneficial information for Muslims..

The thesis concludes with a fruitful conclusion, recommendations for students of knowledge, and indexes. The author expresses gratitude to Allah for completing this research and thanks Him for His countless blessings. He prays for acceptance of this research and hopes it benefits students of knowledge, especially, and Muslims in general. The author sends blessings upon the seal of the prophets and messengers, Muhammad, and upon his family and companions

Introductory words: (Hashiya - Al-Zayyadi - Dress Itikaaf).

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ISSN: 2958-8537 العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571 Issue: N22
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى آلة وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن من أفضل ما يشتغل به المسلم معرفة الحلال والحرام، من خلال التفقه في الدين، وإعمال فكره في نصوص الشرع، بعد الأخذ بمفاتيح العلوم التي تساعده على ذلك، عملاً بقول النبي ﷺ: (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)[1].

وقد أكرم الله هذه الأمة بعلماء أفذاذ، حملوا على عاتقهم مهمة النظر في النصوص الشرعية، وصياغة مبادئ أصول الفقه، ليتوصلوا من خلال ذلك إلى استنباط الأحكام الفقهية، عملا بقوله الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة:122].

وقد أدرك هؤلاء الأئمة فضلَ الفقه في الدين، ومكانتَه وشرفَه وأهميته، فصنّفوا فيه المصنفات العظام، التي استُنبطت أحكامها من آيات الله تعالى، وسنة النبي ﷺ القولية، والفعلية، والتقريرية، وما ورد عن الصحابة الكرام والتابعين من اجتهادات وأحكام، وفهْمٍ لنصوص الكتاب والسنة، رضوان الله عليهم أجمعين.

وتعددت المصنفات الفقهية بمتونها وشروحها وحواشيها وتعليقاتها.

ومن أهم العلماء الفقهاء الذين برزوا في هذه الأمة، الإمام العلم الحبر البحر، الذي قل نظيره في الدنيا، الإمام محمد بن إدريس الشافعي صاحب الفضل على كل جاء بعده في الفقه وأصوله، وهو أول من كتب في أصول الفقه.

وبعد البحث والسؤال، ومشاورة أهل الفضل والتخصص، أخترت مخطوطاً فقهياً قديماً نفيساً، له تاريخ عريق، ذو منزلة رفيعة بين كتب الفقه لدى أئمة الشافعية، إنه كتاب (حاشية الزيادي على شرح المنهج للشيخ زكريا الأنصاري (ت926هـ)، والذي تمتدُّ أصوله إلى كتاب منهاج الطالبين لشيخ الاسلام الإمام النووي المتوفى سنة (676هـ)

وأسال الله أن يوفقني لهذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم.

1- البخاري، باب: من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، رقم الحديث (71)، (25/1).

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571 ISSN: 2958-8537 Issue: N22
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

أهمية موضوع البحث:

تأتي أهمية هذا المخطوط من أصل الكتاب ومكانته بين مراجع الفقه الشافعي، حيث يعتبر عمدة في المذهب الشافعي، وعليه تدور الشروح والاختصارات، وعكف عليه العلماء. فمؤلفه هو صاحب الرأي والمرجح والمعتمد العلامة الإمام النووي (ت 676هـ) وكتابه (منهاج الطالبين وعمدة المفتين) و (روضة الطالبين وعمدة المفتين) ومن الشروح لكتاب المنهاج:

- قوت المحتاج في شرح المنهاج للإمام شهاب الدين الأذرعي (ت783هـ) ويقع في عشر مجلدات
- النجم الوهاج في شرح المنهاج للإمام الدميري (ت808هـ)
- تحفة المحتاج في شرح المنهاج للعلامة ابن حجر الهيتمي (ت974هـ)
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للخطيب الشربيني (ت977هـ)
- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للعلامة شمس الدين الرملي (ت1004هـ)

كما يوجد غيرهم من الشروح الكثيرة لهذا الكتاب ثم جاء شيخ الإسلام زكريا الأنصاري المتوفى سنة (926هـ) وأختصره بكتاب سماه (منهج الطلاب)، ثم وضع الفقهاء عّدة حواشي على شرح المنهج لأهميتها ومنها:

حاشية الزيادي على شرح المنهج، التي تُعد من أهم كتب الحواشي في مسائل الفروع، حيث يورد الشيخ الزيادي (ت 1024هـ) رحمه الله تعالى المسائل الفرعية الكثيرة على الأصل الواحد، متبعًا في ذلك النقل عَّمن تقدمه من الفقهاء، وموضِّحا منهج الاستدلال بالنصّ الشرعيّ من الكتاب والسنة، ومنطوقه ومفهومه ومحتواه ومقتضاه، وكذلك يوضِّح دلالات الألفاظ، ثم القياس في بعض الأحيان بضوابطه، ولا يغفل القواعد الأصولية والفقهية في تقرير الأحكام الفرعية، مبيّناً القول المعتمد. كما يعتني بضبط الألفاظ لغةً وشرعًا، واستعمالاتها وإعرابها، ليصل إلى المعنى المراد من العبارة، وإعادة الضمائر إلى أماكنها الصحيحة، وكذلك لا يهمل معانيَ الحروف وإعرابها.

إن هذه الحاشيةَ تعد جامعةً ومختصِرةً وموضِّحةً لما تقدمها من الشروح والمختصرات على شرح المنهج، فهي مرجع للفقهاء من بعده.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ISSN: 2958-8537 Issue: N22 العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

سبب اختيار البحث:

هناك أسباب كثيرة أهمها:

1- ما تحتويه هذه المخطوطة (حاشية الزيادي على شرح المنهج) للإمام الزيادي (ت 1024هـ) من مادة علمية قيّمة في الفقه الشافعي، وما تلاه من شروح واختصارات، حيث جمع فيه الزيادي أقوال من تقدمه من شرحٍ وتحريرٍ وتقريرٍ وتدقيقٍ واستدراكٍ واختصارٍ وتصويب، فقد تعددت مصادره وكذلك مسائله، حتى أصبح مرجعاً للفقهاء من بعده، وخاصة في مسائل الفروع الفقهية، علاوة على مقام الإمام الزيادي (ت 1024هـ) الراسخ في علم الأصول واللغة والإعراب.

2- مكانة الزيادي العلمية حيث انتهت إليه رياسة الشافعية في مصر، واطلاع الزيادي الواسع على المذاهب الأخرى، وذكره لكثير من المسائل المختلَف فيها مع أدلتها عند المذاهب، رفع مكانته بين أقرانه ومَن أتى بعده ليكون مرجعًا لهم.

3- منزلة شرح المنهج للشيخ زكريا الأنصاري ت926هـ ومكانته في الفقه الشافعي، وما قام به الشيخ الزيادي من شرحه وتوضيحه وتقريره.

4- حاجة المكتبة الإسلامية لإحياء كتب التراث وكنوزه، وإظهار جواهره ودرره، ليعمّ النفع بها، ويسهل الرجوع إليها.

5- ومن الأسباب الرئيسة لاختياري هذا الموضوع؛ كونه لم يحقق ولم يطبع إلى الآن، مع ذكره في كثير من الكتب الفقهية المقررة في مناهج المعاهد الشرعية كمصدر، ورغبتي بالتخصص بالفقه وأصوله، واكتساب الخبرة العملية في تحقيقه، أنتفع به وأسير على خطى من سبقنا من الفقهاء الأجلاء أنهل من معينهم وأقتفي أثرهم.

الدراسات السابقة:

خلال البحث عن مصادر ومراجع للكتاب، لم أعثر على آية دراسة سابقة أو تحقيق لهذا القسم من المخطوط، غير أن هناك من قام بتحقيق بداية الكتاب أمثال: الأنسة عبير عبد الحميد عبادي: من بداية الكتاب إلى نهاية باب في الأذان والإقامة. والشيخ عمر أحمد حذيفة: من بداية باب القبلة إلى نهاية صلاة الخوف.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ISSN: 2958-8537 Issue: N22 العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

صعوباتُ البحث:

لابد لكل بحث من صعوبات يجدها طالب العلم، وتختلف باختلاف البحث والباحث، فمن الصعوبات التي واجهت الباحث: قلة وجود مراجع ومصادر يرجع إليها الباحث، مع صعوبة في قراءة المخطوط في بعض الأماكن، وعدم توفر كتب بين يدي الباحث، وكذا الصعوبة في العثور عليها، وكذلك ظروف الحياة والتهجير والتنقل من مكان لآخر، وما حصل من زلزال في المنطقة التي أسكنها حيث تجاوز عدد القتلى المئتي قتيل رحمهم الله، وكذا إصابتي بمرض ودخولي المشفى، ولكن أمام الإرادة والتصميم في إتمام ما بدأت به، مع طلب العون من الله في تيسير الأمور وإنهاء ما بدأت به، وفقني الله لإتمام هذا البحث بفضله تعالى وكرمه، فله الحمد والشكر على ذلك.

منهجي في التحقيق:

1-نسخ المخطوطة على الرّسم المتعارف عليه وَفق القواعد الإملائية الصّحيحة، مع إثبات علامات التّرقيم، وتشكيل ما يُشكِل من الكلمات.

2-وضع نص منهج الطلاب ضمن متن المخطوط، مع جعل نصّ المنهج ضمن خط عريض، ليتميز عن كلام الشيخ الزيادي.

3-فهرست القسم الذي سأحققه من خلال نفس المخطوط واعتمدت النسخة (أ)، وهو من (فصل في اللباس إلى نهاية كتاب الاعتكاف).

4-كتابة الآيات القرآنية وفق الرسم العثماني، ووضعها بين قوسين ﴿ ﴾.

5-ترقيم الآيات حسب ترتيب المصحف، بذكر اسم السورة ورقم الآية.

6-وضع الأحاديث النّبويّة الشّريفة بين قوسين (...).

7-تخريج الأحاديث النّبويّة الواردة في المخطوطة، فإن كانت في الصحيحين اكتفيت بتخريجه منهما، وإلا تتبعته من كتب الحديث الأخرى، مع تبيان درجة الحديث.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ISSN: 2958-8537 Issue: N22 ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

8- قابلت بين النسخ، ووضعت الفروق بين قوسين ( )، وإذا كان هناك سقط في النسخة (أ)، أثبته من النسخة (ب)، مع التنبيه إلى ذلك في الحاشية، معتمداً التلفيق بين النسخ لإثبات الأصح في المتن.

9- الإشارة إلى انتهاء كلّ ورقة من أوراق الأصل المعتمدة من النسخة (أ)، والنسخة (ب)، وذلك بوضع رقم الوجه، ورقم اللوحة، ورمز المخطوطة بين معكوفتين [ ] في سياق النص؛ ليسهل الوقوف عندها.

10- عزو نصوص الكتاب ومسائله المشكلة، إلى الكتب التي اعتمد المؤلّف النّقل عنها إن توفرت، وإلا اعتمدت على الكتب الأخرى التي نقلت هذه المسائل والأقوال.

11- ترجمت للأعلام الموجودين في المخطوطة، واكتفيت بذكر تاريخ وفاتهم في المتن، ووضعته بين قوسين ( )، ثم ترجمت لهم في نهاية الرِّسالة، واكتفيت بذكر تاريخ وفاة غير المعروفين؛ لأنَّ الْمُعَرَّف لا يُعَرَّف عند أهل الفن نفسه.

13- توضيح المعاني الغامضة لبعض العبارات والكلمات، وضَبْط ما يحتاج منها إلى ضبط، وشرح المصطلحات، بالاعتماد على الكتب الأصولية، والفقهيّة، والمعاجم، وكتب الأعلام.

14-لم أذكر بطاقة الكتاب عند ذكره أول مرة، وإنما أذكر بطاقته في كشاف المصادر والمراجع.

خطة البحث:

قسمت الرسالة إلى مقدمة وفصلين وخاتمة.

أولاً: المقدمة:

وقد اشتملت على أهمية الموضوع وسبب اختياره.

ثانياً: الفصل الأول: ويشمل ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: دراسة عن الإمام النووي

المطلب الأول: اسمه، نسبه، لقبه، كنيته، مولده ونشأته العلمية.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ISSN: 2958-8537 Issue: N22 العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الثالث: مكانته العلمية ومؤلفاته، وثناء العلماء عليه، وفاته.

المطلب الرابع: أهمية كتاب منهاج الطالبين.

المبحث الثاني: دراسة عن الإمام زكريا الأنصاري

المطلب الأول: اسمه، نسبه، لقبه، كنيته، مولده، ونشأته العلمية

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه

المطلب الثالث: مكانته العلمية، مؤلفاته، وثناء العلماء عليه، وفاته

المطلب الرابع: منهج الإمام زكريا الأنصاري رحمه الله في تأليف كتابه شرح المنهج، وأهميته.

المبحث الثالث: دراسة عن الإمام الزيادي–رحمه الله تعالى

المطلب الأول: اسمه، نسبه، لقبه، كنيته، نشأته العلمية

المطلب الثاني: شيوخه، تلاميذه.

المطلب الثالث: مكانته العلمية، مؤلفاته، وفاته.

المطلب الرابع: منهج الإمام الزيادي في تصانيفه، وخاصة (حاشيته على شرح المنهج) دراسة تحليلية.

الفصل الثاني: دراسة كتاب حاشية الزيادي على شرح المنهج، وتشتمل على:

المبحث الأوّل: توثيق العنوان: **(حاشية الزيادي على شرح المنهج).**

المبحث الثاني: توثيق نسبة حاشية الزيادي على شرح المنهج للمؤلف.

المبحث الثالث: دراسة وتقييم ووصف النسخ الخطية.

المبحث الرابع: أهمية حاشية الزيادي على شرح المنهج ومصادره فيها.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ISSN: 2958-8537 Issue: N22 ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

المبحث الخامس: مصادر الإمام الزيادي في حاشيته على شرح المنهج

المبحث السادس: قسمي في التحقيق: من باب اللباس إلى نهاية باب الاعتكاف

صورة من النسخة أ

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ISSN: 2958-8537 العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571 Issue: N22
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

صورة من النسخة ب

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ISSN: 2958-8537 العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571 Issue: N22
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

القسم الثاني: النص المحقق من باب اللباس إلى نهاية باب الاعتكاف

فَصْلٌ: فِي اللِّبَاسِ

حَرُمَ عَلَى رَجُلٍ وَخُنْثَى اسْتِعْمَالُ حَرِيرٍ " ولو قزا بفرش وغيره لنهى الرجل عنه في الصَّحِيحَيْنِ.

ومَا أَكْثَرُهُ مِنْهُ زِنَةٌ وتغليبا للأكثر في الأولى" .....

فصل في اللباس[2]

قوله: **(ولو قزاً)** وهو نوع منه كَمِدُ اللون، ليس من ثياب الزينة، وهو ما قطعته الدودة وخرجت منه حية. والحرير ما يحل منها بعد موتها. انتهى.[ ]

قوله: **(وما أكثره منه زِنَة)** وافهم قوله" زِنَةً " أنه لا عبرة بالظهور، وما قبله أنه (لا حرمة) مع فرش ثوب ولو مهلهل النسج عليه، كنوم على مخدة محشوة منه، وكلبس ما ظهارته وبطانته غير حرير، وفي وسطهما ثوب حرير وقد خيط عليه، وإلا حرم على الأوجه. انتهى.[3]

ولو شك هل الأكثر حرير (حرم[4])على المعتمد. أنوار[5].

---

[2] اللُّبْسُ، بِالضَّمِّ :مَصْدَرُ قَوْلِكَ لَبِسْتُ الثوبَ أَلْبَس، واللَّبْس، بِالْفَتْحِ :مَصْدَرُ قَوْلِكَ لَبَسْت عَلَيْهِ الأَمر أَلْبِسُ خَلَطْت. اللباس: ما يلبس. لسان العرب ابن منظور مادة لبس (202/6) والصحاح (973/3).

[3] انظر نهاية المحتاج (377/2)، فتح الجواد (323/1). قوت المحتاج (212/1).

[4] سقط من (ب)

[5] الانوار (214/1)، تحفة المحتاج (24/3)، ونهاية المحتاج (379/2)، والغرر البهية (44/2).

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ISSN: 2958-8537 العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571 Issue: N22
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

قوله: **(وتغليباً للأكثر في الأولى)** وحكمته أن فيه معنى الخيلاء، أنه ثوب رفاهية وزينة وإبداء زي يليق بالنساء دون شهامة الرجال، والتشبه بهنَّ حرام كعكسه.[6]

مُضِرَّيْنِ وَفَجْأَةِ حَرْبٍ " بِضَمِّ الْفَاءِ وَفَتْحِ الْجِيمِ وَالْمَدِّ وَبِفَتْحِ الْفَاءِ وَسُكُونِ الْجِيمِ أَيْ بَغْتَتُهَا " وَلَمْ يَجِدَا غَيْرَهُ...

وَسَوَاءٌ فيما ذكر السفر والحضر وَكَقِتَالٍ وَلَمْ يَجِدَا مَا يُغْنِي عَنْهُ " أَيْ عَنْ الْحَرِيرِ فِي دَفْعِ السِّلَاحِ قِيَاسًا عَلَى دَفْعِ الْقَمْلِ....وَحَلَّ ما طرز أو رقع بِحَرِيرٍ بِقَيْدٍ زِدْته بِقَوْلِي " قَدْرَ أَرْبَعِ أَصَابِعَ " لِوُرُودِهِ فِي خَبَرِ مُسْلِمٍ. " أَوْ طَرَفٍ بِهِ " أَيْ بِحَرِيرٍ بِأَنْ جَعَلَ طَرَفَ ثَوْبِهِ مُسَجَّفًا به.

قدر عادة " لِوُرُودِهِ فِي خَبَرِ مُسْلِمٍ وَفَرَّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اعْتِبَارِ أَرْبَعِ أَصَابِعَ فِيمَا مَرَّ بِأَنَّ التَّطْرِيفَ مَحَلُّ حَاجَةٍ وَقَدْ تَمَسُّ الْحَاجَةُ لِلزِّيَادَةِ عَلَى الْأَرْبَعِ بِخِلَافِ مَا مَرَّ....فَإِنَّهُ مُجَرَّدُ زِينَةٍ فَيَتَقَيَّدُ بِالْأَرْبَعِ أَمَّا الْمَرْأَةُ فَيَحِلُّ لَهَا مَا ذكر مُطْلَقًا حَتَّى الْفِرَاشِ لِخَبَرِ: "أُحِلَّ الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ لِإِنَاثِ أُمَّتِي وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا"

قوله: **(مُضِرَّيْنِ)** شمل الخوف على العضو والمنفعة والألم الشديد[7].

قوله: **(وسواء فيما ذكر السفر والحضر)** ويجب لبسه حيث لم يجد لعورته [96/ب/1] ساتراً غيره ولو في الخلوة.[8]

قوله: **(أو رقع بحرير)** فظاهر أن شرط جوازهما أن لا تكثر محالهما، بحيث يزيد الحرير على غيره وزنًا وهو المعتمد.[9]

قوله: **(قدر أربع أصابع)** عرضاً وإن زاد طوله.[10]

---

[6] الغرر البهية (44/2)، المنهاج القويم (187)، قوت المحتاج (212/1).

[7] بداية المحتاج (105/1)، قوت المحتاج (212/1).

[8] تحفة المحتاج (145/4)، قوت المحتاج (212/1).

[9] نهاية المحتاج (379/2)، والسراج الوهاج (94)، قوت المحتاج (213/1).

[10] روى مسلم: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ، إِلَّا مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثٍ، أَوْ أَرْبَعٍ). صحيح مسلم ـ كتاب اللباس والزينة ـ باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة (141/6)، تحفة المحتاج (25/3) ونهاية المحتاج (379/2)، قوت المحتاج (213/1).

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ISSN: 2958-8537 Issue: N22 العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

قوله: **(أو طرفٍ به)** سواء كان بظاهره أم بباطنه.

بَابٌ فِي صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا

والأصل فيها الْأَخْبَارُ الْآتِيَةُ، صَلَاةُ الْعِيدَيْنِ، عِيدُ الْفِطْرِ وَعِيدُ الْأَضْحَى، وَالْعِيدُ مُشْتَقٌّ مِنْ الْعَوْدِ لِتَكَرُّرِهِ كُلَّ عَامٍ " سُنَّةٌ ولو لِمُنْفَرِدٍ وَمُسَافِرٍ، وَعَبْدٍ وَامْرَأَةٍ، لَا لِحَاجِّ بِمِنًى جَمَاعَةً، فَلَا تُسَنُّ لِاشْتِغَالِهِ بِأَعْمَالِ التَّحَلُّلِ وَالتَّوَجُّهِ إلَى مَكَّةَ لِطَوَافِ الْإِفَاضَةِ عَنْ إقَامَةِ الْجَمَاعَةِ والخطبة **أما فرادي فيسن** له لقصر منهما وَوَقْتُهَا **بَيْنَ طلوع الشمس** وَزَوَالِيَوْمِ الْعِيدِ.....

باب في صلاة العيدين[11]:

والتهنئة بالعيد وأول السنة والشهر: مباح لا سنة فيه ولا بدعة، كما قاله ابن عبد السلام (ت 660). انتهى، والمعتمد الاستحباب.[12]

قوله: **(والأصل فيها الأخبار الآتية)** وأول عيد صلاه النبي صلى الله عليه وسلم، عيد الفطر في السنة الثانية من الهجرة[13].

قوله: **(أما فرادى فيسن)** ولو بغير منى[14]، فيما يظهر ابن حجر (ت974).[15]

قوله: **(بين طلوع شمس)** أي: ابتداء طلوعها.

---

[11] سُمِّيَ عِيدًا لِأَنَّهُ يَعُودُ فِي كُلِّ سَنَةٍ، وَقِيلَ بَلْ سُمِّيَ عِيدًا لِأَنَّ السُّرُورَ يَعُودُ فِيهِ إليهم. الحاوي الكبير (182/2)، والاقناع (186/1)، والغرر البهية (50/2)، ولسان العرب (319/3)

[12] نهاية المحتاج (401/2)، [12]النجم الوهاج (550/2)، الاقناع (188/1)، ومغني المحتاج (596/1)

[13] نهاية المحتاج (385/2)، فتح العزيز (3/5)، والإقناع (186/1)، والغرر البهية (50/2)، فتح الجواد (326/1)

[14] منى: بالكسر والتنوين، موضع بمكة، في درج الوادي الذي ينزله الحاجّ ويرمي فيه الجمار من الحرم، سمّي بذلك لما يمنى به من الدماء، أي: يراق، لسان العرب (294/15)

[15] انظر تحفة المحتاج (40/3)، نهاية المحتاج (386/2)، فتح الجواد (326/1).

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ISSN: 2958-8537 Issue: N22 العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وَسُنَّ تَأْخِيرُهَا لِتَرْتَفِعَ " الشَّمْسُ " كَرُمْحٍ " لِلِاتِّبَاعِ وَلِلْخُرُوجِ مِنْ الْخِلَافِ **فَلَوْ فَعَلَهَا قَبْلَ الِارْتِفَاعِ كُرِهَ** وهي ركعتان وَالْأَكْمَلُ أَنْ يُكَبِّرَ رَافِعًا يَدَيْهِ فِي أُولَى بَعْدَ " دُعَاءِ " افْتِتَاحٍ **سَبْعًا** وَفِي ثَانِيَةٍ قَبْلَ تَعَوُّذٍ **خَمْسًا** " لِلِاتِّبَاعِ **وَلَوْ نَقَصَ إمَامُهُ التَّكْبِيرَاتِ تَابَعَهُ لِأَنَّ الْقَضَاءَ يَحْكِي الْأَدَاءَ**.

قوله: **(فلو فعلها قبل الارتفاع كره)** هذا ضعيف، والمعتمد عدم الكراهة لأنها ذات سبب، فلا يكره فعلها قبل الارتفاع[16] "رملي (ت 975).

قوله:**(سبعاً)** سوى (تكبيرة)[17] الإحرام والركوع يقيناً، فعند الشك يأخذ بالأقل [18]، ومنه أن يشك في أيهما أحرم فيجعلها [2/أ/137] الأخيرة ويعيدهن، بخلاف شكه هل نوى الإحرام في واحدة منهن؟ فإنه ليس في صلاة.[19] ابن حجر (ت 974).

قوله:**(خمساً)** سوى تكبيرتي القيام والركوع يقيناً عقب قيامه[20].

قوله: **(ولو نقص إمامه التكبيرات تابعه)** وكبر مأموماً وفاقاً لإمامه، إن كبر ثلاثاً أو ستاً قبل القراءة أو بعدها، وإن لم يعتقده الإمام، فإن تركها كلها لم يأت بها المأموم، ويأتي المسبوق في ثانيته بالخمس أيضاً، هذا إيضاح ما قاله الشارح (زكريا الأنصاري ت 926) مع زيادة.[21]

قوله: **(لأن القضاء يحكي الأداء)** يؤخذ منه أنه يجهر في القضاء أيضاً[22]، وهو كذلك وإن فعلت في وقت السر.

---

[16] تحفة المحتاج (41/3)، نهاية المحتاج (387/2)، الغرر البهية في شرح البهجة الوردية (50/2).

[17] وفي نسخة (ب) (تكبيرتي).

[18] فتح الجواد (328/1)، روضة الطالبين (71/2)، المنهاج القويم (193).

[19] فتح الجواد (328/1)، حاشية الشرواني على تحفة المحتاج (41/3)، كفاية النبيه شرح التنبيه (58/4)، والمنهاج القويم (93).

[20] فتح الجواد (329/1)، روضة الطالبين (71/2)، إعانة الطالبين (302/1)، المجموع (15/5).

[21] فتح الجواد (328/1)، انظر الغرر البهية (55/2)، النجم الوهاج (139/2)، تحفة المحتاج (42/3).

[22] تحفة المحتاج (43/3).

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ISSN: 2958-8537 Issue: N22 ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وَأَنْ " يُهَلِّلَ " بِأَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " وَيُكَبِّرَ " بِأَنْ يَقُولَ الله أكبر " ويمجد " بأن يعظم الله بتسبيح وتحميد **بين كل اثنتين** " رَوَى ذَلِكَ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَوْلًا وَفِعْلًا بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ وَلِأَنَّهُ **لَائِقٌ بِالْحَالِ** " **وَيَحْسُنُ** " **فيه** سبحان الله والحمد الله وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاَللَّهُ أَكْبَرُ وَهِيَ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَمَاعَةٍ.

وَأَنْ " **يَقْرَأَ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ فِي الْأُولَى قِ** وَفِي الثَّانِيَةِ اقْتَرَبَتْ أَوْ " سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ " الأَعْلَى....

قوله: **(ولأنه لائق بالحال)** وظاهر كلامهم [97/ب/1] أنه لا يسن هنا صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، وقال جماعة يسن[23] .

قوله: **(بين كل اثنتين)** يؤخذ منه أنه لا يأتي به بعد التكبيرة السابعة ولا بعد الخامسة، ولا قبل الأولى من السبع جزماً والخمس خلافاً للإمام (الجويني ت ٤٧٨هـ).[24]

قوله: **(ويحسن فيه)** يؤخذ منه أنه يجوز توالي التكبيرات، وإذا جاز تواليها جاز توالي الرفع، وحينئذ فلا تبطل صلاته بتوالي الرفع.

فقول ابن حجر (ت 974) لو اقتدى (الشافعي)[25] بحنفي (والى)[26] التكبيرات، والرفع لزمه مفارقته (ممنوع).

قوله:(**وهي الباقيات الصالحات)** قال البيضاوي (ت 685هـ وقيل 691هـ) هي أعمال الخير التي يبقى للشخص ثمرتها[27] أبداً، ويندرج فيها ما فسرت به من الصلوات وأعمال الحج وصيام رمضان وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر والكلام الطيب.[28]

---

[23] فتح الجواد (329/1)، حاشية الجمل على شرح المنهج (104/2)

[24] انظر نهاية المطلب (516/2)، مغني المحتاج (588/1)، فتح العزيز شرح الوجيز (5 /49)

[25] سقط من (ب)

[26] في نسخة (ب) (راعى التكبيرات)

[27] في نسخة (ب) ثوابها

[28] تفسير البيضاوي (283/3)، حاشية عميرة (353/1)، بداية المحتاج (109/1)

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571 ISSN: 2958-8537 Issue: N22
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

بَابٌ فِي صَلَاةِ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ

صَلَاةُ الْكُسُوفَيْنِ الْمُعَبَّرِ عَنْهُمَا فِي قَوْلٍ بِالْخَسُوفَيْنِ، وَفِي آخَرَ بِالْكُسُوفِ لِلشَّمْسِ، ولخسوف القمر، **وهو أشهر** سنة مُؤَكَّدَةٌ .....هذا أقلها **مَحْمُولٌ عَلَى مَا إذَا شَرَعَ فِيهَا بِنِيَّةِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ**، أَوْ عَلَى أَنَّهَا أَقَلُّ الْكَمَالِ..... **بِأَنَّ رِوَايَةَ الرُّكُوعَيْنِ أَشْهَرُ وَأَصَحُّ**.....

باب في صلاتي كسوف الشمس والقمر[29]:

قوله :**(وهو أشهر)** ويوجه شهرة ذلك وكونه (أوضحبأن معنى كسف تغير، وخسف ذهب، وقد بين علماء الهيئة أن كسوف الشمس لا حقيقة له بخلاف خسوف القمر، لأن نوره مستمد من نورها، فإذا أحيل بينهما صار لا نور له، وهي (مضيئة)[30] في نفسها، وإنما يحول بينا وبينها حائل فيمنع وصول ضوئها إلينا. ابن حجر (ت974)[31]. [1/أ/144]

قوله:**(محمول على ما إذا شرع فيها بنية هذه الزيادة)** لأنه (يمتنع)[32] عليه النقص في هذه الحالة، فلا أقل في حقه إلا هذه الكيفية. وإذا أحرم بنية صلاة كسوف الشمس أو القمر وأطلق تخير، وكان له أن يصليها (كسُنة)[33] الظهر أو على الكيفيتين الباقيتين.(رملي (ت975). [98/ ب/2]

قوله: **(بأن رواية الركوعين أشهر وأصح)** واعتراضه جمع بأنه إنما يصح إذا اتحدت الواقعة، أما إذا تعددت ككسوف الشمس والقمر فلا تعارض وفيه نظر، لأن (سير) كلامهم قاض بأنه لم ينقل (تعددها بعد)

---

[29] كسفت الشمس والقمر إذا ذهب ضوءهما، قال الفراء وغيره :كسفت، معناه :نقص ضوءها. وقال آخرون :الكسوف: التغطية، فقولهم :كسفت الشمس، أي :حال دون ضوئها حائل. والقول الثاني :أنهما متغايران: فالكسوف للشمس، والخسوف للقمر. كفاية النبيه ابن الرفعة (182/4)، لسان العرب (298/9).

[30] في نسخة (ب) (صفية).

[31] تحفة المحتاج (56/3)، مغني المحتاج (597/1)، أسنى المطالب (285/1).

[32] في نسخة (ب) لا يمتنع. والصواب ما في المتن والله اعلم.

[33] في نسخة (ب) (كنية)

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ISSN: 2958-8537 Issue: N22 العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

كتاب الزكاة

هي لغة: التطهير والنماء وغيرها. وَشَرْعًا: اسْمٌ لِمَا يَخْرُجُ عَنْ مَالٍ أَوْ بَدَنٍ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ وَالْأَصْلُ فِي وُجُوبِهَا قبل الإجماع آيات **كقوله تعالى:** ﴿**وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾ وقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ وأخبار كخبر بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ وَهِيَ أَنْوَاعٌ تَأْتِي فِي أَبْوَابٍ، قَالَ الْفُقَهَاءُ وَاللُّغَوِيُّونَ **أَيْ إبِلًا وَبَقَرًا وَغَنَمًا** ذُكُورًا كَانَتْ أَوْ إنَاثًا .....

كتاب الزكاة[34]

ووجبت في ثمانية أصناف: ذهب، وفضة، وإبل، وبقر، وغنم، وزرع، (ونخيل)، وكرم، لثمانية أصناف مذكورة في كتاب الله.[35]

وترجع الثمانية الأول إلى ضربين: أحدهما: ما يتعلق بالقيمة، وسيأتي أنه زكاة التجارة. وثانيهما: ما يتعلق بالعين، وهو ثلاثة أنواع: نبات، وجواهر النقدين وسيأتيان، وحيوان.[36]

قوله: **كقوله تعالى:** ﴿**وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾ [البقرة: ٤٣] الأصح أنها مجملة، لم تتضح دلالتها لا عامة ولا مطلقة، وكذا قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣]

قوله: **(أي: إبلاً)** اسم جنس لا واحد له من لفظه.

قوله: **(وبقراً)** أي: أهلية.

فَلَا زَكَاةَ فِي غَيْرِهَا مِنْ الحيوانات **كَخَيْلٍ** وَرَقِيقٍ وَمُتَوَلِّدٍ بَيْنَ **زَكَوِيٍّ وَغَيْرِهِ**.....

---

[34] الزَّكَاة :لغة: الصلاحُ، زَكاء، مَمْدُودُ :النَّماء والرِّبْعُ، والزَّكاء :مَا أَخرجه اللَّهُ مِنَ الثَّمَرِ، زكاةُ الْمَالِ مَعْرُوفَةٌ، وَهُوَ تَطْهِيرُهُ. الزكاة في الشرع: اسْمٌ لأخذ شيء مَخْصُوصٍ، مِنْ مَالٍ مَخْصُوصٍ، عَلَى أَوْصَافٍ مَخْصُوصَةٍ، لِطَائِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ. فرضت في السنة الثانية من الهجرة. لسان العرب (358/14)، الصحاح (368/6)، المجموع (325/5)، مغني المحتاج (62/2)، قوت المحتاج (244/1)

[35] المجموع (325/5)، حاشية الرملي (338/1)، إعانة الطالبين (168/2)، روضة الطالبين (150/2)، تحفة المحتاج (209/3)

[36] إعانة الطالبين (168/2)، مغني المحتاج (63/2)، نهاية المحتاج (76/3)، روضة الطالبين (150/2)، فتح العزيز (314/5)

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ISSN: 2958-8537 Issue: N22 ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ثَانِيهَا كَوْنُهَا " نِصَابًا " وَقَدْرُهُ يُعْلَمُ مِمَّا يَأْتِي " وَأَوَّلُهُ فِي إبِلٍ خَمْسٍ فَفِي كُلِّ خَمْسٍ " مِنْهَا " إلَى عِشْرِينَ شَاةً وَلَوْ ذَكَرًا " لِصِدْقِ الشَّاةِ بِهِ " **ويجزىء** " **عَنْهَا** وَعَمَّا فَوْقَهَا " بِغَيْرِ الزَّكَاةِ وَإِنْ لَمْ يساو قيمة الشاة لأنه يجزىء عَنْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ **فَعَمَّا دُونَهَا** أَوْلَى....

[قوله: (و**غنماً**) اسم جنس أيضاً لا واحد له من لفظه**]**[37] ولا يحتاج إلى تقييد الغنم بالأهلية، لأن الضباء إنما تسمى شياه البر لا غنم البر، كما اقتضاه كلامهم في الوصية.[38]

قوله: (**كخيلٍ**) ويطلق على الذكر والأنثى، سميت بذلك لاختيالها في مشيها.

قوله: (**زكوي وغيره**) كالمتولد بين بقر أهلي وبقر وحشي، وبين غنم وظباء، وإنما لزم المُحرِم جزاؤه تغليظاً عليه. أما متولد فما تجب الزكاة فيهما كإبل وبقر أهلي فتجب فيه الزكاة وتعتبر بأخفهما على الأوجه، لأنه المتيقن.

قوله: (**ويجزئ عنها**) الضمير راجع للخمس.

قوله: (**فعَمَّا دونها**) أولى، وفي إيجاب عينه إجحاف بالمالك، وفي إيجاب بعضه ضرر المشاركة، فأوجبنا الشاة بدلاً لخبر أنس (ت91هـ)، فصار الواجب أحدهما لا بعينه، وإن كان الأصل المنصوص عليه الشاة كما اقتضاه نص الشافعي(ت204هـ). [1/أ/164] وقد حكي الأصل وجهين [1/ب/115] في أن الشاة أصل لظاهر الخبر أو بدل، لأن الأصل وجوب جنس المال، واقتضى كلامه ترجيح الأول، فلو امتنع المالك من أدائهما أجبر على أداء الشاة، فإن أدى البعير قُبِل منه. انتهى شرح الروض.

كتاب الصوم

---

[37] ما بين [ ] سقط من (ب)

[38] لسان العرب (445/12)، الصحاح (199/5)، النجم الوهاج (130/3)، العزيز (465/2)، تحفة المحتاج (210/3)، مغني المحتاج (91/4)

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ISSN: 2958-8537 Issue: N22 ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

هُوَ لُغَةً الْإِمْسَاكُ وَشَرْعًا إمْسَاكٌ عَنْ الْمُفْطِرِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ وَالْأَصْلُ فِي وُجُوبِهِ قَبْلَ الْإِجْمَاعِ مَعَ مَا يَأْتِي آيَةُ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ وخبر بني الإسلام على خمس.

" يَجِبُ صَوْمُ **رَمَضَانَ** بِكَمَالِ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ " يَوْمًا " أَوْ رُؤْيَةِ الْهِلَالِ " فِي حَقِّ مَنْ رَآهُ وإن كان فاسقا "" أَوْ ثُبُوتِهَا " فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يَرَهُ " **بِعَدْلِ** شَهَادَةٍ "..

كتابُ الصَّوم[39]

قوله: (رمضان) من الرمض وهو شدَّةُ الحرّ؛ لأنَّ العرب لمَّا وضعتْ اسماءَ الشُّهور أتَّفِقَ أنَّ الشَّهرَ المذكورَ كان شديدَ الحرِّ، فسمُّوه بذلك، وإفراد المصنِّف رمضانَ عن الشَّهر مُشْعِرٌ بأنَّه لا كراهةَ في ذلك، وهو ما صحَّحه النَّووي (ت 676هـ) في مجموعه، وشرح مسلم. انتهى.

قوله: (بعدلٍ) ولا عبرة برؤية نائمٍ له (صلَّى الله عليه وسلَّم) قائلاً له: أنَّ غداً من رمضان، أو نحوه من سائر المرآي؛ لأنَّ النَّائم لا يضبط، وإنْ كانت الرؤيةُ حقاً، ويثبت أيضاً بالاجتهاد في حقِّ الأسير ونحوه لا مطلقاً، لا بحكم القاضي؛ أنَّ غداً منه؛ لأنَّ الحكم إلزامٌ لمعيَّنٍ، وهو غير متصوَّرٍ هنا، وإنَّما المتصوَّر الثُّبوت؛ لأنَّه ليس بحكم، فله إثباتُه بعلمه إنْ بيّن مستنده. كذا قاله ابن حجر (ت 974هـ) تبعاً لغيره،

وكلامُ الجلال المحلي (ت 864هـ) في شرح المنهاج في كتاب الشَّهادات صريحٌ في خلافه، حيث يقال لا يحكم بشاهدٍ واحدٍ إلا في هلال رمضان فيحكم به، ولا يجوز اعتمادُ قول المُنجِّم؛ وهو مَنْ يرى أنَّ أول [184/أ/1] الشَّهر طلوع

النَّجم، كذا أو حاسبٍ، وهو مّنْ يعتمد منازلَ القمر وتقديرَ مسيره، نعم لهما أنْ يعملا بحسابِهما، وإنْ لم يجزئهما عن فرضهما على المعتمد، وإنْ صَوَّبَ جمعٌ خلافه، انتهى ابن حجر (ت 974هـ).

---

[39] الصوم: الامساك: الامتناع والكف، في الصوم: الامتناع عن الطعام والشراب والجماع من طلوع الفجر إلى تمام غروب الشمس. يُنظر: معجم لغة الفقهاء (89).

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ISSN: 2958-8537 Issue: N22 ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

والمعتمدُ: وجوبُ الصَّوم على المُنجِّمِ والحاسبِ، ويجزئهما عن فرضهما، ولا ينافيه من عبَّر بالجواز؛ لأنَّ ما جاز بعد الامتناع يصدق بالواجب، ويجب على [129/ب/2] غيرهما إذا اعتقد صدقهما، رملي (ت 1004هـ).[40]

ويجوز اعتمادُ ما اعتيد من القناديل المعلَّقة بالمنائر ليلةَ أول رمضان، كما بحثه الأذرعي (ت 783هـ)، قال جمعٌ من مشايخنا ومعاصريهم،[41] وليلةَ أول شوال، إذ المرادُ على حصول الاعتقاد الجازم ولو دلَّ الحسابُ القطعيُّ على عدم إمكان الرُّؤية ففيه اضطرابٌ للمتأخرين، والرَّاجح: العملُ بشهادة البيِّنة.[42]

ولو شهِدتما أثناء رمضان برؤيةٍ متقدِّمةٍ قبلاً خلافاً للزركشي (ت 794هـ)، ولو رجع الشَّاهد بعد شهادته وبعد صوم النَّاس لم يؤثر الرُّجوع، وكذا لو رجع الحاكم عن حكمه فإنَّه لا يؤثِّر.[43]

كِتَابُ الِاعْتِكَافِ

هُوَ لُغَةً اللُّبْثُ وَشَرْعًا اللُّبْثُ بِمَسْجِدٍ مِنْ شَخْصٍ مَخْصُوصٍ بِنِيَّةٍ وَالْأَصْلُ فِيهِ قبل الإجماع آية: ﴿**وَلا تُبَاشِرُوهُنَّ**﴾ وقَوْله تَعَالَى: ﴿وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ **وَالْعَاكِفِينَ**﴾وَقَالُوا فِي حِكْمَتِهِ لِلَيْلَةِ أَيْ لِطَلَبِ **لَيْلَةِ الْقَدْرِ** الَّتِي هِيَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾.

---

(40) نهاية المحتاج (150/3). قوت المحتاج (462/1)، كافي المحتاج (741/1).

(41) انظر: نهاية المحتاج (151/3)، مغني المحتاج (141/2)، الإقناع (235/1).

(42) انظر: نهاية المحتاج (180/3)، مغني المحتاج (141/2).

(43) نهاية المحتاج (155/3)، أنظر: حاشية البجيرمي على الخطيب (373/2).

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ISSN: 2958-8537 Issue: N22 العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

كتاب الاعتكاف[44]

قوله: **(ولا تباشرهن)** من حيث أن ذكر المساجد، لا جائز أن يكون لأجلها شرط في منع مباشرة معتكف لأنه ممنوع **[**فيها خارج المسجد أيضاً، إذا خرج لنحو قضاء الحاجة، ولأن غير المعتكف ممنوع**]**[45] من المباشرة، فتعين أن يكون ذكرها لاشتراط صحة الاعتكاف.[46]

قوله: **(والعاكفين)** وهو من الشرائع القديمة لهذه الآية، وهذا مبني على أن شرع من قبلنا شرع لنا. والمعتمد خلافه.[47]

قوله: **(ليلة القدر)** وهي من خصائصنا، وهي التي يفرق فيها كل [137/ب/1] أمر حكيم، وأفضل ليالي السنة، وباقية إلى يوم القيامة إجماعاً،[48] ولا يحصل ثوابها إلا لمن اطلع عليها، أي: الكامل وبه يجمع بين قول النووي (ت676هـ) على ما نقل عنه لا يحصل فضلها لمن لم يراها، وقول آخرين يحصل.[49]

ويسن لمن رآها كتمها لأن رؤيتها كرامة والكرامة يسن اخفائها، وسميت بذلك لأنها ليلة الحكم والفصل [195/أ/2] وقيل لعظم قدرها.[50]

---

(44) عَكَف عَلَى الشَّيْءِ يَعْكُفُ ويَعْكِفُ عَكْفاً وعُكُوفاً: أَقبل عَلَيْهِ مُواظِباً لَا يَصْرِفُ عَنْهُ وَجْهَهُ، وَقِيلَ :أَقام و لزِمَ الْمَكَانَ .والعُكُوفُ :الإِقامةُ فِي الْمَسْجِدِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَأَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَساجِدِ. البقرة / 187/ وَشَرْعًا :لُبْثٌ فِي مَسْجِدٍ بِقَصْدِ الْقُرْبَةِ مِنْ مُسْلِمٍ مُمَيِّزٍ عَاقِلٍ طَاهِرٍ عَنْ الْجَنَابَةِ وَالْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ صَاحٍ كَافٍ نَفْسَهُ عَنْ شَهْوَةِ الْفَرْجِ مَعَ الذِّكْرِ وَالْعِلْمِ بِالتَّحْرِيمِ. لسان العرب (255/9)، الصحاح (406/4)، نهاية المحتاج (213/3)، المجموع (474/6)

(45) ما بين [ ] سقط من (ب)

(46) حاشية عميرة (97/2)، غاية البيان (162)، عجالة المحتاج (558/2).

(47) انظر تحفة المحتاج (462/3)، فتاوى الرملي (378/4).

(48) نهاية المحتاج (214/3)، مغني المحتاج (188/2)، المجموع (447/6).

(49) انظر مغني المحتاج (189/2)، تحفة المحتاج (3463)، نهاية المحتاج (214/3).

(50) نهاية المحتاج (214/3)، أسنى المطالب (421/1)، المجموع (447/6).

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ISSN: 2958-8537 Issue: N22 العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَهِيَ فِي الْعَشْرِ المذكور. وَقَالَ الْمُزَنِيّ وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَغَيْرُهُمَا إنَّهَا تَنْتَقِلُ **كُلَّ سَنَةٍ إلَى لَيْلَةٍ** جَمْعًا بَيْنَ الْأَخْبَارِ.

وَأَرْكَانُهُ " أَرْبَعَةٌ أَحَدُهَا " نِيَّةٌ " كَغَيْرِهِ مِنْ الْعِبَادَاتِ " **وَتَجِبُ نِيَّةُ فَرْضِيَّةٍ فِي نَذْرِهِ** " لِيَتَمَيَّزَ عَنْ النَّفْلِ وَالتَّصْرِيحُ بِوُجُوبِهَا مِنْ زِيَادَتِي.

قوله: **(قال صلى الله عليه وسلم من قام ليله القدر إيماناً)** أي: تصديقاً بأنها حق وطاعة.

(واحتساباً) أي: طلباً لرضا الله وثوابه، لا رياءً وسمعةً، ونصبهما على المفعول له أو التمييز أو الحال بتأويل المصدر باسم الفاعل وعليه فهما حالان متداخلان ومترادفان.

وقوله: **(غفر له ما تقدم من ذنبه)** أي: صغار ذنوبه كما في نظائره من غفران الذنوب بقرينة التقييد في بعض الأحاديث لما اجتنبت به الكبائر.[51]

والنكة في وقوع الجزاء ماضيًا مع أنه في المستقبل أنه متيقن الوقوع فضلاً من الله على عباده.

قوله: **(كُلَّ سنةٍ إلى ليلة)** أي: من ليالي العشر.

قوله: **(وتجب نية فرضية أو نذر)** ثم القاطع إما لولاية وسيأتي آخر الكتاب، وأما لأصله حالاً أي: لا يحسب في زمنه اعتكاف، وان كان فيه ما يقطع الولاء باعتبار أخر.

لَكِنْ لَوْ خَرَجَ " مِنْ الْمَسْجِدِ... **فإن عزم على العود** كَانَتْ هَذِهِ الْعَزِيمَةُ قَائِمَةً مَقَامَ النِّيَّةِ..

لَا إنْ نَذَرَ مُدَّةً مُتَتَابِعَةً فَخَرَجَ لعذر **لا يقطع التتابع** وعاد " فلا يلزم تَجْدِيدٌ سَوَاءٌ أَخَرَجَ لِتَبَرُّزٍ أَمْ لِغَيْرِهِ لِشُمُولِ النية جميع المدة...

---

[51] انظر فتاوى الرملي (85/2).

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571 ISSN: 2958-8537 Issue: N22
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وَ ثَانِيهَا " **مَسْجِدٌ** " لِلِاتِّبَاعِ رَوَاهُ الشَّيْخَانِ **فَلَا يصح في غيره** ولو هيىء للصلاة.....

قوله: **(فإن عزم على العود)** أي: للاعتكاف وإذا جامع بعد خروجه لم يجب تجديد النية إذا عاد لأنه غير مناف للنية، قياساً على الصائم إذا نوى ليلاً ثم جامع ليلاً فإنه لا يجب عليه تجديد النية، بخلاف من خرج لعذر لا يقطع التتابع فإنه إذا جامع خارج المسجد يبطل اعتكافه لأنه معتكف حقيقة [131/ب/2] بخلاف من خرج عازماً على العود فإن زمن الخروج لا اعتكاف فيه أصلا هذا ما بحث.[52]

قوله: **(لا يقطع التتابع)** كأكل، ومرض، وقضاء حاجة، وحيض، وغير ذلك، بخلاف القاطع كعيادة المريض فيستأنف النية.[53]

قوله: **(مسجدٍ)** سواء سطحه وجداره ورحبته المعدودة منه ورَوشنه وإن كان كله فيه هواء الشارع ومثله الساباط.[54]

قوله: **(فلا يصح في غيره)** ولا فيما وقف جزؤه شائعًا مسجداً ولا في مسجد أرضه مستأجرة خلافاً للزركشي (ت794هـ) إذا المسجد ما فيها من البناء دونها، نعم إن بني فيها مسطبة ووقفها مسجداً صح على الأوجه ابن حجر (ت974هـ).[55]

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، الحمد لله الذي به تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وقائد الغر المحجلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

---

[52] انظر المجموع (504/6)، مغني المحتاج (192/2).

[53] نهاية المحتاج (223/3)، إعانة الطالبين (294/2)، مغني المحتاج (195/2).

[54] الساباط :سقيفة بين حائطين تحتها طريق، والجمع سَوابيطُ وساباطاتٌ. الصحاح (129/3)، لسان العرب (311/7).

[55] تحفة المحتاج (465/3)، نهاية المحتاج (216/3)، مغني المحتاج (190/2)، أسنى المطالب (437/1).

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ISSN: 2958-8537 Issue: N22 ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

هذا ممَّا مَنَّ اللهُ تعالى به عليَّ من تيسيرِ تحقيقِ حاشيةِ الزَّيَّاديّ على شرحِ المنهج، في فقه الإمام الشَّافعي، فكَتَبَ اللهُ لها الظُّهورَ من حيّزِ المخطوطةِ إلى كتابٍ مُيسَّرٍ لمن أراد البحثَ والمطالعةَ فيه، بعد أنْ كانت حبيسة رفوف المكتبات والمستودعات العلمية، مُخَزَّنَةً على مدى قرونٍ من الزَّمن.

ومن خلال العمل بها، ونسخها وتحقيقها، ومراجعتها وقراءتها لمراتٍ ومرات، تَبَيَّنَ من خلال ذلك أنَّ الإمام الزَّيَّاديَّ (رحمه الله تعالى)، كان حريصًا في حاشيته على شرحِ وتوضيحِ ما جاء مُجْمَلًا من قول شيخ الإسلام زكريا الأنصاريّ (رحمه الله) في كتابه: (فتح الوهَّاب بشرح منهج الطلاب)، وكذلك في اتِّبَاعه منهجَ مَنْ سبقه من أئمَّة المذهب الشَّافعيّ، نقلًا وضبطًا واستدلالًا وتعليلًا وتفريعًا، في عبارةٍ سهلةٍ بليغةٍ ودقيقةٍ، خاليةٍ من الحَشْوِ، مملوءةٍ بالفوائدِ والفرائدِ المتنوعةِ في الفِقه والتَّفسيرِ والحديثِ والنَّحوِ واللغةِ والبلاغة والضَّبطِ. مع أنَّ عبارته غالبًا تأتي موافقةً لعبارةِ مَنْ تقدَّمَه من الفقهاءِ لفظًا ومعنىً، مع جمع الأقوال إلى بعضها أحيانًا، ومقارنتها ليستخرج منها المعتَمَدَ من الأحكام.

فكانت حاشيته من أغنى الحواشي وأشملِها، وأدقِّها وأهمِّها في الفقه الشَّافعيّ.

التَّوْصِيَاتُ

1-حَثُّ طلَّابِ العلم على مطالعة الكتب، والبحث عن المخطوطات والحواشي لما فيه من درر مطمورة بحاجة إلى من يستخرجها.

2- إنَّ تحقيقَ المخطوطات عملٌ شاقٌّ ومُضني، لكنَّه مفيدٌ جدًّا لطلاب العلم، حيث يطلع على علوم من سبقه، ويتعلم منهجهم في الكتابة، فيستخرج هذه العلوم إلى النور، فتكون بين أيدي طلاب العلم يصلون إلى من يبحثون عنه فيكون بين أيديهم بكلِّ سهولةٍ ويُسرٍ.

3-ينبغي على الباحثين إخراجُ هذه الكنوزِ المخطوطةِ إلى المكتبةِ الإسلامية، إثراءً لها، وتخليدًا لجهود أصحابها.

4-أوصي من بعدي بمتابعة تحقيق هذا الكتاب، ليتم إخراجه بشكل كامل، ويكون بين يدي طلاب العلم ليستفادوا منه،

وفي الختام أحْمَدُ اللهَ تعالى الذي بنعمته تتمُّ به الصَّالحات، وأرجوه أنْ يغفر الزَّلات، ويُقيل العثرات، ويعفو عن السَّيِّئات.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ISSN: 2958-8537 العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571 Issue: N22
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

فهرس الأعلام

اسم العلم	الصفحة
ابنُ أبي هريرة (ت 345هـ): الإِمَامُ شَيْخُ الشَّافِعِيَّة، أَبُو عَلِيٍّ الحَسَنُ بنُ الحُسَيْنِ بنِ أَبِي هُرَيْرَةَ البَغْدَادِيُّ القَاضِي، مِنْ أَصْحَابِ الوُجُوهِ، انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ المَذْهب، وصنَّف شرحًا لمختصر المُزَنِيّ، أَخَذَ عَنْهُ أَبُو عَلِيٍّ الطَّبَرِي وَالدَّارَقُطْنِيّ، وَغَيْرهُمَا. يُنظر: **سير أعلام النبلاء** (40/12)، **الوافي بالوفيات** (324/11).	104
ابن حبان (ت354): محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي، أبو حاتم البستي، ويقال له ابن حِبّان: مؤرخ، علّامة، جغرافي، محدث. ولد في بست (من بلاد سجستان) وتنقل في الأقطار، فرحل إلى خراسان والشام ومصر والعراق والجزيرة. وتولى قضاء سمرقند مدة، ثم عاد إلى نيسابور، ومنها إلى بلده، حيث توفي في عشر الثمانين من عمره. وهو أحد المكثرين من التصنيف منها صحيح ابن حبان، يُنظر: **سير أعلام النبلاء** (92/16)، **الأعلام للزركلي** (78/6).	45
ابن عساكر (ت 571هـ): علي بن الحسن بن هبة الله، أبو القاسم، ثقة الدين ابن عساكر بالدمشقي: المؤرخ الحافظ الرحالة. كان محدث الديار الشامية، ورفيق السَّمْعَاني (صاحب الأنساب) في رحلاته. مولده ووفاته في دمشق. له " تأريخ دمشق الكبير" يعرف بتاريخ ابن عساكر، **وفيات الأعيان** (309/3)، **الأعلام للزركلي** (273/4).	33
ابن أبي شريف (ت 906هـ): مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أبي بكر بن عَليّ بن مَسْعُود بن رضوَان المري الْقُدسِي، الشَّيْخ كَمَال الدّين أَبُو الْمَعَالِي ابْن أبي شرِيف الشَّافِعِي. ولد فِي ذِي الْحجَّة سنة اثْنَتَيْنِ وَعشْرين وَثَمَانمِائَة، من تصانيفه: " حَاشِيَة على شرح العقائد للتفتازاني "، " وحاشية على شرح جمع الْجَوَامِع للجلال الْمحلي، **يُنظر: نظم العقيان (159/1)، البدر الطالع 234/2**	58
ابن عجيل (ت 690هـ) الإمام الكبير شهاب الدين أبو العباس أحمد بن موسى بن علي بن عمر عجيل بن محمد بن زُرَيق العَكّي اليمني الدؤلي ، الفقيه الشافعي المتوفى بها سنة تسعين وستمائة، عن اثنتين وثمانين سنة كان من أهل بيت كبير، نشأ بالنجابة والورع واشتغل على عمّه إبراهيم وله شيوخ كمحمد بن يوسف المُهَلّبي وأبي إسحاق الطّبري وأخذ عنه خلائق، منهم ولده إبراهيم، يُنظر: **سلم الوصول إلى طبقات الفحول** (257/1)	68
ابن الصباغ (ت 477هـ): عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد، أبو نصر، ابن الصباغ: فقيه شافعيّ. من أهل بغداد، ولادة ووفاة. كانت الرحلة إليه في عصره، وتولى التدريس بالمدرسة النظامية أول ما فتحت. وعمي في آخر عمره. له " الشامل، ينظر: **طبقات الشافعية الكبرى** (122/5-134)، **طبقات ابن قاضي شهبة** (251/2- 252).	85
ابن يونس (ت 347هـ): أبو سعيد عبد الرحمن بن أبي الحسن أحمد بن أبي موسى يونس بن عبد الأعلى بن موسى بن ميسرة بن حفص بن حيان الصدفي المحدث المؤرخ المصري؛ كان خبيراً بأحوال الناس، ومطلعاً على تواريخهم عارفاً بما يقوله، جمع لمصر تاريخين: أحدهما وهو الأكبر يختص بالمصريين، والآخر وهو صغير يشتمل على ذكر الغرباء	85

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571 ISSN: 2958-8537 Issue: N22
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

الواردين على مصر، وما أقصر فيهما، وقد ذيلهما أبو القاسم يحيى بن علي الحضرمي وبنى عليهما. **يُنظر: سير أعلام النبلاء** (578/15)، **وفيات الأعيان** (137/3).	
ابن سريج (ت 306هـ): الإمام، شيخ الإسلام، فقيه العراقين، أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج البغدادي، القاضي الشافعي، صاحب المصنفات. تفقه على أبي القاسم كان ابن سريج يلقب بالباز الأشهب، ولي قضاء شيراز وله من المصنفات أربعمائة مصنف. **يُنظر: سير أعلام النبلاء** (201/14).	98
ابن اللبان (ت 749هـ): محمد بن أحمد بن عبد المؤمن الإسعردي الدمشقيّ، شمس الدين ابن اللبان: مفسر، من علما العربية. ولد ونشأ بدمشق. واستقر وتوفي بمصر. من كتبه " ألفية " في النحو، قيل: لم يصنف في العربية مثلها، ينظر: **الأعلام للزركلي** (327/5).	123
ابن المنذر (ت 319هـ): أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ النَّيْسَابُوْرِيُّ الإِمَامُ، الحَافِظُ، العَلاَّمَةُ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ، أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ بنِ المُنْذِرِ النَّيْسَابُوْرِيُّ الفَقِيْهُ، نَزِيْلُ مَكَّةَ، وَصَاحِبُ التَّصَانِيْفِ كَـ (الإِشْرَافِ فِي اخْتِلاَفِ العُلَمَاءِ)، وَكِتَابِ (الإِجْمَاعِ)، وَكِتَابِ (المَبْسُوْطِ)، **يُنظر: سير أعلام النبلاء** (490/14)، **طبقات الفقهاء للشيرازي** (108).	123
ابنُ الأستاذ (ت 662هـ): القاضي كمال الدِّين، أحمد بن القاضي زين الدين عبد الله بن عبد الرحمن الأسديّ، الحلبيّ، المعروف بابن الاستاذ، كان عالماً، فقيهاً، محدّثاً، أصيلاً في العلم والقضاء، والرئاسة، والوجاهة، وشرح "الوسيط" في نحو عشر مجلدات، وتولّى قضاء حلب. يُنظر: **طبقات الشافعية للإسنوي** (76/1)، **سلم الوصول إلى طبقات الفحول** (21/4).	135
ابنُ الرِّفعةِ: (645 – 710 هـ): أحمد بن محمد بن علي بن مرتفع بن حازم ابن ابراهيم بن العباس بن الرِّفعة، الأنصاريّ، البخاريّ، المصريّ، الشّافعيّ، الشّهير: بابن الرِّفعة (نجم الدين، أبو العباس). من مؤلفاته: "الكفاية في شرح التنبيه" للشيرازي، و"مطالب المعان في شرح وسيط الغزالي" في نحو أربعين مجلداً ولم يكمله. ينظر: **طبقات الشافعية الكبرى للسبكي** (24/9)، **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة** (336/1)، **معجم المؤلفين** (135/2)، **التُّحفة البهيَّة في طبقات الشافعية** (200).	55
ابنُ الصَّلَاح (577 – 643 هـ): عثمان بن عبد الرحمن، صلاح الدين، ابن عثمان بن موسى بن أبي النّصر، النّصريّ، الشَّهرزوريّ، الكردي، الشِّرخاني، أبو عمرو، تقيّ الدين، المعروف بـ (ابن الصلاح)، أحد الفضلاء المقدمين في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال، ولاه الملك الأشرف تدريس دار الحديث، من كتبه: "معرفة أنواع علم الحديث" يُعرف: بـ (مقدمة ابن الصلاح)، و"الأمالي". يُنظر: **وفيات الأعيان** (234/3)، **سير أعلام النبلاء** (140/23).	67
ابن المُقْري (285 – 381 هـ): محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم، ابن زاذان الخازن الأصبهاني، أبو بكر، عالم بالحديث. من مصنفاته: "الفوائد"، و"المعجم الكبير"، و"مسند أبي حنيفة. يُنظر: **معجم المؤلفين** (210/8)، **الأعلام للزركلي** (295/5).	74
ابنُ حَجَر الهيتمي (909 – 974هـ): أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، السَّعدي، الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس، فقيه باحث مصري، مولده في محلَّة أبي الهيتم (من إقليم الغربية بمصر)	32

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571 ISSN: 2958-8537 Issue: N22
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

وإليها نسبته، له تصانيف كثيرة، منها: "الجوهر المنظم"، و"تحفة المحتاج لشرح المنهاج"، في فقه الشافعية، و"الفتاوي الهيتمية". ينظر: **الأعلام للزركلي** (234/1)، **وفهرس الفهارس** (337/1).	

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: كتب الحديث:

– **ابن حبان**، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ)، **صحيح ابن حبان**، حققه وخرَّج أحاديثه وعلَّق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، 1408هـ – 1988م.

– **ابن خزيمة**، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: 311هـ)، **صحيحُ ابن خُزَيمة**، حَققهُ وعَلّق عَلَيه وَخَرّجَ أحَاديثه وَقدَّم له: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة، 1424هـ – 2003م.

– **ابن ماجه**، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: 273هـ)، **سنن ابن ماجه**، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، 1430هـ – 2009م.

– **أبو داود**، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: 275هـ)، **سنن أبي داود**، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

– **البخاري**، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، **صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه**، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422هـ.

– **البيهقي**، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر (المتوفى: 458هـ)، **السنن الكبرى**، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، 1424هـ – 2003م.

– **الترمذي**، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)، **سنن الترمذي**، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ 1، 2)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ 3)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ 4، 5) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، 1395هـ – 1975م.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571 ISSN: 2958-8537 Issue: N22
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

– **الدارقطني**، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي (المتوفى: 385هـ)، **سنن الدارقطني**، حقَّقه وضبط نصَّه وعلَّق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1424هـ – 2004م.

– **الشافعي**، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، **المسند الإمام الشافعي، المؤلف:** الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، عام النشر: 1370هـ – 1951م.

– **النَّووي**، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، **رياض الصالحين**، تعليق وتحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل رئيس قسم الحديث – كلية العلوم الإسلامية – جامعة الأنبار، الناشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى، 1428هـ – 2007م.

– **مسلم**، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)، **صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ**، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

ثالثاً: كتب شروح الحديث:

– **ابن حجر**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، الناشر: دار المعرفة – بيروت، 1379هـ.

– **ابن دقيق**، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشير، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى: 702هـ)، **إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام**، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

– **الرافعي**، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (المتوفى: 623هـ)، **شرحُ مُسْنَد الشَّافِعِيّ**، المحقق: أبو بكر وائل محمَّد بكر زهران، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية إدارة الشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، 1428هـ – 2007م.

– **زكريا الأنصاري**، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري (المتوفى: 926 هـ)، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى «تحفة الباري»**، اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه: سليمان بن دريع العازمي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1426 هـ – 2005 م.

– **الشوكاني**، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، **نيل الأوطار**، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413هـ – 1993م.

– **العيني**، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: 855هـ)، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ص.ص 540-571 ISSN: 2958-8537 Issue: N22
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

– **القسطلاني**، أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، (المتوفى: 923هـ)، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر الطبعة: السابعة، 1323هـ.

– **المباركفوري**، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: 1353هـ)، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

– **النووي**، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، 1392هـ.

رابعاً: كتب أصول الفقه:

– **أبو الحاج**، الدكتور صلاح محمد أبو الحاج، **سبيل الوصول إلى علم الأصول**، الناشر: مركز أنوار للدراسات، الطبعة: الأولى، 1441هـ – 2020م.

– **الإسنوي**، المؤلف: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: 772هـ)، **نهاية السول شرح منهاج الوصول**، الناشر: دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان، الطبعة: الأولى 1420هـ– 1999م.

– **الزركشي**، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: 794هـ)، **البحر المحيط في أصول الفقه**، الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، 1414هـ – 1994م.

– **الشوكاني**، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)، **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق – كفر بطنا، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الطبعة الأولى 1419هـ – 1999م.

– **القواسمي**، أكرم يوسف عمر القواسمي، **المدخل إلى مذهب الإمام الشافعي**، دار النفائس، الأردن، الطبعة: الأولى، 1423هـ – 2003م.

خامساً: كتب الفقه:

– **ابن الرفعة**، أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، المعروف بابن الرفعة (المتوفى: 710هـ)، **كفاية النبيه في شرح التنبيه**، المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 2009م.

– **ابن الصلاح**، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: 643هـ)، **شَرحُ مشكِل الوَسِيطِ**، المحقق: د. عبد المنعم خليفة أحمد بلال، الناشر: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1432هـ – 2011م.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
العدد الثاني والعشرين: ISSN: 2958-8537 Issue: N22 ص.ص 540-571
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

– **ابن الصلاح**، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: 643هـ)، **فتاوى ابن الصلاح**، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب – بيروت، الطبعة: الأولى، 1407هـ.

– **ابن العطار**، علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين (المتوفى: 724هـ)، **تحفة الطالبين في ترجمة الإمام النووي**، الناشر: الدار الأثرية، عمان – الأردن، الطبعة: الأولى، 1428هـ – 2007م.

– **ابن القاسم الغزي**، الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن قاسم بن محمد الشافعي ابن القاسم الغزي (المتوفى: 918هـ)، **مصباح المحتاج إلى ما في المنهاج**، تحقيق: وائل محمد بكر زهران الشنشوري، الناشر: دار المنهاج القويم، الطبعة: الأولى، 1444هـ – 2023م.

– **ابن المقري**، إسماعيل بن أبي بكر بن عبد الله الشرجي ابن المقري (المتوفى: 873هـ)، **روض الطالب ونهاية مطلب الراغب**، المحقق: خلف مفضي المطلق، الناشر: دار الضياء – الكويت، الطبعة: الأولى.

– **ابن الملقن**، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد المعروف بـ «ابن النحوي» والمشهور بـ «ابن الملقن» (المتوفى: 804 هـ)، **عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج**، ضبطه على أصوله وخرج حديثه وعلق عليه: عز الدين هشام بن عبد الكريم البدراني، الناشر: دار الكتاب، إربد – الأردن، عام النشر: 1421هـ – 2001م.

– **ابن بطال**، محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن بطال الركبي، المعروف ببطال (المتوفى: 633هـ)، **النَّظْمُ المُسْتَعْذَبُ فِي تفْسِير غريبِ أَلْفَاظِ المهَذّبِ**، دراسة وتحقيق وتعليق: د. مصطفى عبد الحفيظ سَالِم، الناشر: المكتبة التجارية، مكة المكرمة، عام النشر: 1988م.

– ابن حجر الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري (المتوفى: 974هـ)، **المنهاج القويم**، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى 1420هـ-2000م.

– **ابن عبد السلام**، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي (المتوفى: 660 هـ)، **الغاية في اختصار النهاية**، المحقق: إياد خالد الطباع، الناشر: دار النوادر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1437 هـ – 2016م.

– **أبو زرعة**، ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي الكُردي المِهْراني القاهري الشافعي (762 هـ – 826 هـ)، **تحرير الفتاوى على «التنبيه» و «المنهاج» و «الحاوي» المسمى (النكت على المختصرات الثلاث)**، المحقق: عبد الرحمن فهمي محمد الزواوي، الناشر: دار المنهاج للنشر والتوزيع، جدة – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1432هـ – 2011م.

– **الأردبيلي**، يوسف بن إبراهيم الأردبيلي، **الأنوار لأعمال الأبرار**، المحقق: خلف مفضي المطلق، الناشر: دار الضياء – الكويت، الطبعة الأولى، 1427هـ – 2006م.

– **الإسنوي**، جمال الدين عبد الرحيم الإسنوي (المتوفى: 772 هـ)، **المهمات في شرح الروضة والرافعي**، الناشر: (مركز التراث الثقافي المغربي – الدار البيضاء – المملكة المغربية)، (دار ابن حزم – بيروت – لبنان)، الطبعة: الأولى، 1430هـ – 2009م.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/05/2024
ص.ص 540-571 العدد الثاني والعشرين: ISSN: 2958-8537 Issue: N22
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

– **الإسنوي**، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: 772هـ)، **الهداية إلى أوهام الكفاية**، المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمي، مطبوع بخاتمة (كفاية النبيه) لابن الرفعة، سنة النشر: 2009م.

– **الباجوري**، الإمام العلامة الفقيه البارع إبراهيم بن أحمد الباجوري الشافعي (ت 1198-1276هـ)، **حاشية الباجوري على شرح ابن قاسم الغزي على متن أبي شجاع**، تحقيق: مرعي حسن مرعب، الناشر: دار نور الصباح – تركيا، الطبعة: الأولى، 2015م.

– **البُجَيْرَمِيّ**، المؤلف: سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرَمِيّ المصري الشافعي (المتوفى: 1221هـ)، **تحفة الحبيب على شرح الخطيب = حاشية البجيرمي على الخطيب**،الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1415هـ - 1995م.